

## مصطلح القبح ومرجعياته عند السيوطي في همع الهوامع

الباحثة/ فاطمة محمد محمد مرزوق

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا، ولا فهم إلا ما فهمتنا، اللهم ارزقنا الإخلاص في القول والعمل، واعصمنا من الخطأ والزلل، ووفقنا لما تحبه وترضاه.

أما بعد

فإن أهمية كتاب همع الهوامع للسيوطي ترجع إلى تسجيله لكثير من الآراء والخلافات النحوية، وحفظ لنا علم علماء لم تصل إلينا مؤلفاتهم، فهو يعد موسوعة ضخمة لتلك الآراء، فنجد في "همع الهوامع" في مئات المواضع من النحاة الأندلسيين والمغاربة المتأخرين مثل: ابن عصفور وابن خروف وابن الطراوة والشلّوبين ولا نعرف اليوم آراء هؤلاء بقدر ما نعرفها خلال اقتباسات السيوطي من كتبهم<sup>(1)</sup> وبذلك أصبح كتاب همع ذات طابع مرجعي، وكانت تلك الآراء سبباً من أسباب كثرة الأحكام التقويمية في همع سواء كانت المقبولة منها أو المردودة، بجانب أسباب أخرى لوجودها منها اهتمام السيوطي في مواضع كثيرة في همع بالتركيب، والتأليف بين الكلمات، والجمل، وصوغ العبارات، وإبراز ما فيها من حسن، أو قبح، وصحة، أو فساد، وغيرها من أسباب، فشاعت عنده الأحكام التقويمية وتنوعت مرجعيتها، ومن ضمن هذه الأحكام حكم القبح فهو من الأحكام التقويمية النوعية المردودة رداً غير قطعي، وذات طابع مرجعي .

وبعد الحكم بالقبح في كتاب همع ظاهرة لغوية بين فيها السيوطي استعمال بعض البنى اللفظية أو التراكيب الجمليّة استعمالاً رديئاً مخالفاً للفصيح، ولاشك أن مجانية القبح من الكلام له دوافع وأسباب ومرجعية للحكم به، نبه عليها السيوطي، وتحدّث فيها إما تصريحاً أو تضييماً من خلال عرضه للاستعمالات القبيحة في كتابه همع الهوامع، وقد بدأ هذا البحث بتوضيح المقصود بمصطلح القبح لغة واصطلاحاً عند النحاة قديماً والباحثين حديثاً، كما بين مرجعية الحكم بالقبح في همع فوضح مرجعية الحكم به إلى العرب، والضرورة الشعرية، والتأويل، والافتراض، والنحاة، و إلى نوع المذهب سواء كان بصري، أو كوفي، فكانت تلك المرجعيات سبباً من أسباب الحكم بالقبح في بعض المسائل، وانتهى البحث بخاتمة بها أهم النتائج .

المقصود بمصطلح القبح لغة واصطلاحاً:

المقصود بالقبح لغة:

عرفه الخليل (ت170هـ) بقوله: "القُبْحُ والقَبَاحَةُ: نَقِيضُ الحُسْنِ، عامٌّ في كلِّ شيءٍ. (2) وعرفه أحمد بن فارس (ت: 395هـ) بقوله: (قَبِحَ) القَافُ والبَاءُ وَالْحَاءُ كَلِمَةً وَاحِدَةً تَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الحُسْنِ، وَهُوَ القُبْحُ، يُقَالُ قَبَحَهُ اللّهُ، وَهَذَا مَقْبُوحٌ وَقَبِيحٌ. (3) وعرفه ابن منظور (ت 711هـ) بقوله: "قبح: القُبْحُ: ضِدُّ الحُسْنِ يَكُونُ فِي الصُّورَةِ؛ وَالْفِعْلُ قَبِحَ يَفْبُحُ فُبْحاً وَقُبُوحاً وَقُبَاحاً وَقَبَاحَةً وَقُبُوحَةً، وَهُوَ قَبِيحٌ، وَالْجَمْعُ قَبَاحٌ وَقَبَاحِي وَالْأُنثَى قَبِيحَةٌ، وَالْجَمْعُ قَبَائِحٌ وَقَبَاحٌ" (4) ويتضح من تعريفات المعاجم السابقة للقبح أنهم اتفقوا علي أن معناه نقيض الحسن وخلافه وضده، والنقيض والخلاف والضد مرادفات لمعني واحد تدل ذكرها علي مدي قوة العلاقة الضدية مع الحسن، مما يجعل تلك التعريفات تندرج تحت شكل من أشكال التعريف، وهو التعريف بالضد، وهذا ما ورد في معظم المعاجم العربية(5).

ومن الواضح أن المعجم الوسيط إنه استدرك علي اللغويين اقتصارهم علي تعريف القبح بالضد فورد فيه "القُبْحُ ضد الحُسْنِ وَيَكُونُ فِي القَوْلِ وَالْفِعْلِ وَالصُّورَةِ وَمَا نَفَرَ الذُّوقِ السُّوِيَّ" (6) وهو بين مدي علاقة القبح بالذوق في نفوره منه .

و بالإضافة لهذا المعني ذكرت بعض المعاجم معني آخر للقبح وهو التنحية والأبعاد حيث "يُقَالُ قَبَحَهُ اللّهُ، وَهَذَا مَقْبُوحٌ وَقَبِيحٌ، وَرَعَمَ نَاسٌ أَنَّ المَعْنَى فِي قَبَحَهُ: نَحَاهُ وَأَبْعَدَهُ" (7)، ويقال أيضا: "وَقَبَحَهُ اللّهُ يَقْبَحُهُ بِفَتْحَتَيْنِ نَحَاهُ عَنِ الخَيْرِ، وَفِي التَّنْزِيلِ {هُم مِّنَ المَقْبُوحِينَ} (8) أي المُبْعَدِينَ عَنِ الفَوْزِ. (9).

ومن الواضح أن سبب اكتفاء المعاجم بتعريف القبح بهذه التعريفات السابقة يرجع إلي شيوعه ومعرفته بين دارسين اللغة لدرجة أن بعض المعاجم ذكرته بدون تعريف مثل صاحب بن عباد(ت385هـ) في معجم المحيط في اللغة حيث قال عنه: "القُبْحُ: مَعْرُوفٌ" (10).

المقصود بالقبح اصطلاحياً قديماً وحديثاً:

قديماً: عرفه سيبويه (ت: 180هـ) في باب الاستقامة من الكلام والإحالة بقوله: "وأما المستقيم القبيح فأن تضع اللفظ في غير موضعه، نحو قولك: قد زيداً رأيت، وكبي زيداً يأتيتك، وأشباه هذا" (11).

عرفه الرماني(ت: 384هـ) بقوله: "القَبِيحُ هُوَ المتكراه في نفس الحَكِيم" (12).

وعرفه الجرجاني (ت: 816هـ) بقوله: "القبیح: هو ما يكون متعلق الذم في العاجل والعقاب في الآجل"<sup>(13)</sup> ويلاحظ من هذا التعريف أنه مقتصر علي الجانب الشرعي.

أما السيوطي فقد ذكر القبح كقسم من أقسام الحكم النحوي، ولم يعرفه إلا تعريف بالمثل حيث قال: "الحكم النحوي ينقسم إلى: واجب، وممنوع، وحسن، وقبيح،... والقبیح: كرفعه بعد شرط مضارع"<sup>(14)</sup>.

ومن الملاحظ أنه أكتفي بالمثل ولم يفسره ، وقد فسره الفاسي (ت1170هـ) في شرحه فقال: وقوله (والقبیح) أي: لضعفه ، وصرح جماعة بأنه ضرورة ،وعلية جري المصنف في جمع الجوامع.<sup>(15)</sup> وهو بذلك يؤكد أن القبح يرادف الضعف.

#### وحديثاً :

عرفه د/جزء محمد حسن المصاروة بقوله : "أن القبح يعني ما لا يقبله الإنسان بطبعه من الأفعال والأشكال"<sup>(16)</sup>، وهو تعريف استشفه من المعاجم اللغوية وقد أشار إلي ذلك، وعرفه أيضا تعريف آخر ولكنه ربط فيه بين المعني اللغوي والمعني الاصطلاحي فقال : "أنه الحكم على الاستعمال اللغوي المخالف لفظاً لما عُرِفَ عن العرب في كلامهم سواءً أأثر ذلك على المعنى أم لم يؤثر"<sup>(17)</sup> هو بذلك بين سببا من أسباب الحكم بالقبح ، وهو الحكم علي بعض الاستعمالات اللغوية المخالفة لفظاً لما عُرِفَ عن العرب في كلامهم دون النظر إلي تَوَثُر المعني أو عدم تأثره.

وعرّفه د/أحمد عوض بأنه : "انحرافا لاستعمال اللغوي في بنية لفظية، أو في تركيب جُمْل يعن العادة اللغوية الفصيحة، مما لا يكون شاذاً، ولانادرا، ولا ضعيفا رديئا، متّسما بصفة النقص، المنفرة للذوق اللغوي الفصيح؛ بسبب وضعه ذا الاستعمال في غير موضعه اللغوي المناسب، وهو مع ذلك لا يُعَدّ واجبا، ولا ممتنعا، إنما يدخل في مرتبة الجواز الذي تركه أولى من إتيانه؛ لكونه جوازا فيه ضعف، لا جوازا على السواء"<sup>(18)</sup>

ولم يترك الباحث التعريف دون إبراز أهم سماته حيث وضح أن القبح محصور في الاستعمال اللغوي ، فيخرج من ذلك ما كان قبيحا في الصفات الخلقية والخلقية؛ أي الصور والأفعال ويدخل في القبح الأقوال، كما أن القبح يشمل الصيغ اللفظية والتركيبات الجُمْلية، بيد أنه في الجانب التركيبي أكثر منه في الجانب اللفظي، وأن القبيح هو مخالفة الفصيح، ولأريب أن الفصيح حسن جيد مطلوب حصوله ،فإذا برز القبح في العرف اللغوي أنه كان نقيض الحسن وضده وخلافه، غير أن هذا القبيح المخالف للفصيح ينماز عن غيره من الظواهر

المشابهة له، لاسيما الشاذ والنادر بكون أولهما (أي الشاذ) مخالفا القياس المطرد دون النظر إلي قلة وجوده أو كثرته، ولا إلي قبول استعماله أو رده وكون الآخر (أي النادر) وهو الذي قل وجوده في اللغة سواء خالف القياس أم لا، كما أن القبح علي استعمال ما بالقبح لا يلزم منه المنع أو الوجوب، لأنه مع قبحه جائز الاستعمال، ولكنه جواز غير مطلق، لاستحسان تركه واستقباح استعماله حفاظا علي فصاحة اللغة العربية وصفائها، وسلامتها مما يشينها ويخدش جمالها<sup>(19)</sup>

وعرفه د. وليد محمد عبد الباقي فقال: "حكم نحوي يطلق علي استعمالات افتراضية، وأخري حقيقية وردت عن العرب وقد شذت عن تراكيب ومعايير النظم اللغوية المطردة، فسلك فيها مسلك التأويل لإجازتها علي قبحها"<sup>(20)</sup>

ويلاحظ من التعريفات السابقة للقبح اتفاهم علي أنه محصور علي الاستعمال اللغوي كما أنهم بينوا مدي علاقته بالذوق وهي علاقة النفور منه، وتأثرهم بتعريف سيبويه للقبح ومدي قربه من معناه اللغوي، كما أنه حكم يطلق علي الاستعمالات الافتراضية والحقيقية التي وردت عن العرب، مما يجعله ذو دلالة مرجعية في الحكم به .

قد أشار د/ محمد الحلواني إلي أن حكم القبح لم يكن ذا حدود واضحة في نظر النحويين قديما أيام يونس ومن خلفه فقال: "علي أن مصطلح (قبح) لم يكن ذا حدود واضحة في نظر النحويين أيام يونس ومن خلفه، فنحن نراه هنا يجمع معه صفة أخري، هي أنه غير جائز، بيد أن هذه الصفة ليست ملازمة للمستوي القبيح في كل مكان، إذ نري سيبويه نفسه يجيز أن يستعمل القبيح في بعض الأحيان"<sup>(21)</sup> فاقتران حكم القبح مع حكم الجائز أحيانا وعدم الجائز أحيانا أخري يدل علي إنه حكم مترجح بين القبول والرفض، ويندرج تحت نوع من أنواع أحكام الرد هو حكم المردود ردا غير قطعي حيث عمل النحاة أيضا علي ردّ التراكيب النحوية رداً ينقسم علي قسمين رئيسين، القسم الأول هو: الأحكام المردودة رداً غير قطعي، والقسم الثاني هو: الأحكام المردودة رداً قطعي<sup>(22)</sup> فالأحكام المردودة رداً غير قطعي لما فيها من وجه للقبول وإن كان ذلك القبول علي قبح، أو استكراه، أو شذوذ، أو قلة، أو غرابة،... أما الأحكام المردودة رداً قطعياً؛ لأنها لا تقبل عند النحاة بأي وجه من الوجوه أو شكل من الأشكال لما فيها من خروج عن قواعد اللغة وسنن كلام العرب<sup>(23)</sup> حيث استعمل النحاة حكم (المردود) بمعني

غير المقبول أو بمعناه اللغوي وهو الصرف (24) فحكم القبح تتضح دلالاته ومعاييره من خلال السياق الوارد فيه سواء كان منفرداً ، أو مقترناً بأحد الأحكام التقويمية الأخرى و يُعدّ الوصف بالقبح في كتاب همع الهوامع للسيوطي ظاهرة جليّة، ومقياساً ذا شأن لردّ الصيغة، أو تقييد جوازها، فهو من أهم معايير الرد في الاستعمالات النحوية واللغوية، استعملها السيوطي بصيغ واشتقاقات مختلفة فيما يقارب الستين (60) موضعاً وردت بين المتن والشرح، وعبارات السيوطي عن التركيب القبح أحياناً تدلّ على أنه تركيب ممجوج، ينفّر عنه السيوطي أشدّ النفور، وأنه أدنى هيئة يكون عليها التركيب.

#### أسس مرجعية الحكم بالقبح عند السيوطي

من الواضح أن السيوطي لم يكن يصدر أحكامه علناً لاستعمالات النحوية واللغوية جزافاً، أو أنه يصدر عن رأيه ومزاجه، لكنه كان له مرجعية يعتمد عليها في الحكم علي بعض الاستعمالات بالقبح منها الحكم من خلال اعتماده علي كلام العرب ، أو تأثره بأراء النحاة السابقين عليه من خلال الحكم علي أقيسة النحاة ، أو الحكم علي قبح التأويل النحوي، أو الحكم من خلال افتراض بعض الأمثلة المصنوعة والحكم عليها، وهذا لا يمنع أنه اعتمد أيضاً علي الذوق والحس اللغوي لديه في الحكم بالقبح علي بعض الاستعمالات النحوية واللغوية، هذا ما يتضح من خلال تتبع المواضيع التي وصفها السيوطي بالقبح في كتابه همع الهوامع:

#### مرجعية الحكم بالقبح إلى كلام العرب:

يعد كلام العرب من أهم المصادر التي يستشهد به في اللغة والنحو، ويقصد به كلام القبائل العربية الموثوق بفصاحتها وصفاء لغتها من منثور ومنظوم (25) وهو الركن الكبير الذي اعتمد عليه النحويون في تأصيل النحو وأحكامه، فما زالوا ينهلون من أفواه الأعراب ويستقروون استعمالاتهم للغة حتى سار بذلك الركبان، وانفق بعضهم أزمنة طويلة ينتقل بين الحي وذاك؛ ليستفرغوا الجهد في لملمة أجزاء اللغة وحمايتها من الضياع (26)، ولذلك اعتمد عليه النحاة في مرجعيته الحكم بالقبح علي بعض الاستعمالات، وبما أن الاستنباح يشكل ثنائية مع الاستحسان، واتباع الثنائية في معالجة المسائل العلمية يؤكد تأثر العلماء الواضح بما يجري في المجتمع من أعراف، فالقبيح عند العرب ماخالف أعرافهم، وعاداتهم، وتقاليدهم، ولمّا كانت اللغة عرفاً من أعراف المجتمع، فإنما خالفها تكون لغته غير مقبولة، ويكون فعله قبيحاً (27) ولذلك أرجع

السيوطي سبب اطلاق الحكم بالقبح في بعض المواضع إلي كلام العرب ، فكان أما يذكرهم بطريقة مباشرة ، أو يذكره بضمير الجمع الغائب، دون أن يسبق لهم ذكر في السياق ، حيث إنه حكم ثبت استعماله عن العرب، ومن المسائل التي ذكرهم فيها بطريقة مباشرة قوله:

وقوله في باب المفعول: " واستقبح جميع العَرَب النَّصْرُفُ فِي صِفَةِ حِينَ عَرَضَ قِيَامَهَا مَقَامَهُ وَلَمْ تُوصَفْ كَقَوْلِكَ سِيرَ عَلَيْهِ قَدِيمًا أَوْ حَدِيثًا أَوْ طَوِيلًا فَهَذِهِ أَوْصَافٌ عَرَضَ حَذْفُ مَوْصُوفِهَا وَانْتَصَبَ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ فَلَمْ تَصْرَفْ فِيهَا فَقِيلَ سِيرَ عَلَيْهِ قَدِيمٌ أَوْ حَدِيثٌ أَوْ طَوِيلٌ قَبِحَ ذَلِكَ "(28)فقوله (واستقبح جميع العَرَب) تدل علي مرجعية القبح إلي إجماع العرب علي قبح هذه المسألة .

وقوله في باب الإلغاء في قبح توكيد الملغى بمصدر مَنصُوب : " ويقبح توكيد الملغى بمصدر مَنصُوب نَحْوُ زَيْدٍ ظَنَّتُ ظَنًّا مُنْطَلِقًا لِأَنَّ العَرَبَ تَقِيمُ المَصْدَرَ إِذَا تَوَسَّطَ مَقَامَ الفِعْلِ وَتَحَذَفَهُ فَكَانَ كَالجَمْعِ بَيْنَ العَوَظِ وَالمَعْوِضِ عَنْهُ وَلَا يَجُوزُ الجَمْعُ بَيْنَ العَوَظِ وَالمَعْوِضِ "(29)فهو بين أن من القبيح توكيد الملغى بمصدر منصوب ووضحه في مثال مصنوع (نَحْوُ زَيْدٍ ظَنَّتُ ظَنًّا مُنْطَلِقًا) ثم علل سبب اطلاق حكم القبح وأرجع ذلك إلي العرب حيث ذكر أن العرب استقبحت توكيد الملغى فقال (لِأَنَّ العَرَبَ تَقِيمُ المَصْدَرَ إِذَا تَوَسَّطَ مَقَامَ الفِعْلِ وَتَحَذَفَهُ فَكَانَ كَالجَمْعِ بَيْنَ العَوَظِ وَالمَعْوِضِ عَنْهُ) وأكد حكم القبح بحكم آخر وهو نفي الجائز فيها (وَلَا يَجُوزُ الجَمْعُ بَيْنَ العَوَظِ وَالمَعْوِضِ) وفي ذلك مرجعية بالحكم إلي العرب

وفي إن المَفْتُوحَةَ المَخْفِةَ يقول : " إن سَبَبَ عَمَلِهَا الإِخْتِصَاصُ بِالإِسْمِ فَمَا دَامَ الإِخْتِصَاصُ يَنْبَغِي أَنْ يَعْتَقَدَ أَنَّهَا عَامِلَةٌ وَكَوْنُ العَرَبِ تَسْتَقْبِحُ وَفُوعَ الأَفْعَالِ بَعْدَهَا إِلاَّ بِفَصْلِ ثُمَّ لَا يُلْزَمُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الضَّمِيرُ المَحذُوفُ ضَمِيرَ الشَّانِ كَمَا زَعَمَ بَعْضُ المَغَارِبَةِ "(30) حيث وضح أن العَرَبَ تَسْتَقْبِحُ وَفُوعَ الأَفْعَالِ بَعْدَ إِنْ المَفْتُوحَةَ المَخْفِةَ إِلاَّ بِفَصْلِ وفي ذلك مرجعية الحكم بالقبح إلي العرب .

وبما أن استقبح السيوطي لبعض المسائل تابع لاستقبح العرب لها، سواء أشار إليهم بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة عن طريق ضمير الجمع الغائب، فهذا لا يعني أن هذه الأحكام التي أطلقها السيوطي غير صادرة عن ذوق، ومملكة لغوية لديه، بل المقصود أن السيوطي لم يكن مستقلاً عن ذوق العرب، وإدراكهم.

مرجعيه الحكم بالقبح إلى الضرورة الشعرية :

فالضَّرورة لغة: الضَّرورة اسمٌ لمصدر الاضطرارِ، تقولُ: حملتني الضَّرورةُ على كذا وكذا<sup>(31)</sup>، والاضطرارُ هو "الإحتياجُ إلى الشئِ"<sup>(32)</sup>

والضَّرورةُ اصطلاحاً : "هو حفظ وزن الشعر الداعي إلى جواز ما لا يجوز في النثر"<sup>(33)</sup> لقد اعتنى اللغويون والنحاة بالشعر، وجعلوه مصدراً رئيساً من مصادر استشهادهم؛ لما له من أهمية بالغة في كلام العرب، فهو ديوان العرب الذي أظهر فصاحتهم، وحوى لهجاتهم، وغرائب ألفاظهم، ونوادرها؛ وهو منبع افتخارهم، ومصدر اهتمامهم، قبل أن ينزل القرآن بأفصح لسان وأوضح بيان، ولم يكن الشعر مصدر اللغويين فقط، بل اهتم به غيرهم من العلماء في علوم عربية وإسلامية مختلفة<sup>(34)</sup>.

لذلك تنبه اللغويون في أثناء دراستهم الشعر العربي واستشهادهم به، على خروج الشعراء عن جادة القياس المطرد، فسموا ذلك الخروج ضرورة شعرية استعمالها الشاعر ليستقيم له الوزن، فتعددت آراؤهم وتباينت مواقفهم اتجاه هذه الضرورة من حيث الجواز والمنع، أو الحسن، والقبح<sup>(35)</sup>.

وقد قسموا الأحكام كذلك إلى رخصة وغيرها؛ والرخصة ما جاز استعماله لضرورة الشعر ويتفاوت حسناً وقبحاً<sup>(36)</sup>، ولذلك أرجع السيوطي الحكم بالقبح أحياناً إلى الضرورة الشعرية، فتحدث عن الضرائر وبين أن فيها المستقبح وغيره في باب الضرائر فقال: "الضرائر السائقة فيها المستقبح وغيره وهو ما لا تستوحش فيه النفس كصرف ما لا ينصرف وقد تستوحش منه النفس كالأسماء المعدولة، وأشد، وتتنوين (أفعل من)، ومما لا يستقبح قصر الجمع الممدود، ومد الجمع المقصور، ويستقبح منه ما أدى إلى التباس جمع بجمع كرد مطاعم إلى مطاعيم، أو عكسه، فإنه يؤدي إلى التباس مطعم بمطعام"<sup>(37)</sup>

ومن الضرائر الشعرية التي أوردتها السيوطي المستقبحة ما أدى إلى التباس جمع بجمع فكان الالتباس سبباً من أسباب قبح الضرورة الشعرية فيه، وذكر السيوطي أقبح الضرائر فقال: "وأقبح الضرائر الزيادة المؤدية إلى ما ليس أصلاً في كلامهم كقوله (من حينئذ نظرنا أدنوا فأنظور ...)<sup>(38)</sup> أي أنظر، إلى ما يقل في الكلام كقوله ( ... طأطأت شمالي ... )<sup>(39)</sup> أي شمالي، والنقص المجحف كقوله (درس المنا بمُتالغ فإبان ... )<sup>(40)</sup> أي المنازل، والعدول عن صيغة لأخرى كقوله (جدلاء محكمة من نسج سلام ... )<sup>(41)</sup> أي سليمان<sup>(42)</sup>

مما عدّه السيوطي من أقبح الضرائر الشعرية الزيادة المؤدية إلى ما ليس أصلا في كلامهم، والزيادة المؤدية إلى ما يقل في الكلام، والنقص المجحف، والعدول عن صيغة لأخرى، وذكر الأبيات الشعرية الدالة عليهم كدليل استدلالى سماعي مما دل علي مرجعية الحكم بالقبح هنا إلى الضرورة .

وفي باب الموصول في مسألة وصل أل بالفعل المضارع قال: " وفي وصلها بالفعل المضارع قولان أحدهما توصل به عليه ابن مالك لوروده في قوله ( ما أنت بالحكم الترضى حكومتُهُ ... ) (43) وقوله ( ما كاليزوح وبغدو لاهياً فرحا ... ) (44) وقوله ( إلى ربّه صوت الحمار الجدغ ... ) (45)، والثاني لا عليه الجمهور وقالوا الأبيات من الضرورات القبيحة ولا توصل بالجملة الاسمية ولا الظرف إلا في ضرورة باتفاق،.. (46)

وضح السيوطي أن في وصل (أل) بالفعل المضارع قولان أحدهما توصل به وعليه ابن مالك والثاني لا وعليه الجمهور حيث ذهب ابن مالك إلى أن وصل أل بالمضارع وغيره جائز اختياريًا، ولكنه قليل (47)، واستدل بالأبيات الشعرية التي وردت فيها ، وهو بهذا يخالف ما عليه الجمهور فمذهب الجمهور في إدخال أل الموصولة على صريح الفعل المضارع المبني للمفعول؛ لمشابهته لاسم المفعول، لا يجوز عندهم في النثر؛ إذ هو شاذ قبيح لا يجيء إلا في ضرورة وذلك عدوا الأبيات الشعرية التي استدلت بها ابن مالك من الضرورات القبيحة فكانت مرجعية الحكم بالقبح هنا إلى الضرورة الشعرية، فدلّت المواضع السابقة علي مرجعية الحكم بالقبح إلى الضرورة الشعرية.

#### مرجعية الحكم بالقبح إلى الأسلوب الافتراضي:

والافتراض وذلك يكون باستخدام لو في استجازة تعبير أو عدم قبوله (48)، حيث يجد الباحث في كتب النحويين القدماء الاساليب الافتراضية نحو قولهم: ( لو قال كذا لجاز ) أو ( لو قيل كذا كان صوابا ) وأشبه ذلك مما يشير إلى أن النحويين لو لم يستنفدوا ما يصلحهم من كلام العرب لما جنحوا إلى مسائل أو تراكيب افتراضية قد تكون قيلت ، ولم تبلغهم أو لم تقل أصلا (49). وقد لجأ النحاة القدماء إلى الافتراض في بحثين من بحوث النحو خاصة، هما : الممنوع من الصرف، والتصغير ، ثم جاء الخليل وسيبويه فزادا فيه وأغنياه (50) حيث كثر استعمال سيبويه لأسلوب الافتراض في كتابه ومنها ما حكم عليه بالقبح، فنجد أن الاستعمال اللغوي الذي حكم



عليه سيويه بالقيح ليس موجودا أصلاً، ولم يقلبه أحد من العرب، لكنه لو قيل لكان قبيحاً؛ لأن فيه مخالفةً ما لنظام العرب في استعمالهم اللغوية<sup>(51)</sup>

واستعمل السيوطي أيضاً أسلوب الافتراض في الهمع فأرجع سبب اطلاق الحكم بالقيح علي بعض الاستعمالات إلي أنه استعمال مفترض ، ووضحه السيوطيمن خلال افتراضه لبعض الأمثلة المصنوعة والحكم عليها ومن المسائل الدالة علي ذلك:

قوله في مسألة (قد): "قد حرف يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ الْمُتَّصِرِ الْخَبْرِي الْمُنْتَبِتِ الْمُجَرَّدِ مِنْ جازم وناصب وحرف تَنْفِيسٍ فَلَا يَدْخُلُ عَلَى الْجَامِدِ كَعَسَى وَ (لَيْسَ) وَلَا الْإِنْشَائِي كَنَعَمِ وَبَيْسَ وَلَا الْمُنْفِيَّ وَلَا الْمُقْتَرْنَ بِمَا ذَكَرَ وَهِيَ مَعَهُ كَالْجِزءِ وَمَنْ تَمَّ لَا يَفْصَلُ مِنْهُ بِشَيْءٍ فَيَقْبَحُ أَنْ يُقَالَ قَدْ زَيْدًا رَأَيْتَ إِلَّا بِقِسْمِ كَقَوْلِهِ: (أَخَالِدُ قَدْ وَاللَّهِ أَوْطَأْتُ عَشْوَةَ ... )"<sup>(52)</sup> وَسَمِعَ (قَدْ لِعَمْرِي بَتِ سَاهِرًا) وَ (قَدْ وَاللَّهِ أَحْسَنْتَ) "<sup>(53)</sup>

فبعد أن عرف السيوطي (قد) بوصفه حرفاً يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ الْمُتَّصِرِ الْخَبْرِي الْمُنْتَبِتِ الْمُجَرَّدِ مِنْ جازم وناصب وحرف تَنْفِيسٍ، وبين عدم دخوله علي الفعل الجامد كعسى و لَيْسَ وَلَا الفعل الإنشائي كنعم وبَيْسَ وَلَا الْمُنْفِيَّ وَلَا الْمُقْتَرْنَ بِمَا ذَكَرَ لأنه هي معه كالجزء فلا يفصل بينهما وافترض علي أساس ذلك قبح أن يُقَالَ قَدْ زَيْدًا رَأَيْتَ كمثال مصنوع افترض من خلاله قبح المسألة ،فهو يرى قبح هذا الاستعمال المفترض من قبيل أنه يفصل بين قد والفعل وهذا مخالفة لنظام التركيب اللغوي، ومخالفة لترتيب الكلمات في الجملة العربية ، واستشهد بالمثال المصنوع كافتراض منه، واستثنى الفصل في حالة وجود القسم واستشهد بالبيت الشعري، ولم يكتف بذلك بل ذكر الأمثلة المسموعة للتأكيد من صحة الفصل في حالة وجود القسم كدليل سماعي .

وفي باب التحذير قال: " وَحَكْمُ الضَّمِيرِ فِي هَذَا الْبَابِ مُؤَكِّدًا وَمَعْطُوفًا عَلَيْهِ حُكْمُهُ فِي غَيْرِهِ وَهَذَا ضَمِيرَانِ أَحَدُهُمَا لَفْظُ إِيَّاكَ وَالْآخَرُ مَا تَضَمَّنَهُ (إِيَّاكَ) مِنَ الضَّمِيرِ الْمُنْتَقِلِ إِلَيْهِ مِنَ الْفِعْلِ النَّاصِبِ لَهُ فَإِذَا أَكَّدْتَ قَلْتَ إِيَّاكَ نَفْسَكَ أَنْ تَفْعَلَ أَوْ إِيَّاكَ نَفْسَكَ وَالشَّرُّ وَأَنْتَ بِالْخِيَارِ فِي تَأْكِيدِهِ بِ (أَنْتَ) قَبْلَ النَّفْسِ وَتَرَكَهُ وَإِذَا أَكَّدْتَ الضَّمِيرَ الْمُسْتَكْنَ فِي إِيَّاكَ قَلْتَ (إِيَّاكَ) أَنْتَ نَفْسَكَ أَنْ تَفْعَلَ أَوْ إِيَّاكَ أَنْتَ نَفْسَكَ وَالشَّرُّ وَإِذَا عَطَفْتَ عَلَى (إِيَّاكَ) قَلْتَ إِيَّاكَ وَزَيْدًا وَالْأَسَدَ وَكَذَا رَأْسَكَ وَرَجْلَكَ وَالضَّرْبَ وَأَنْتَ بِالْخِيَارِ فِي تَأْكِيدِهِ بِ (أَنْتَ) وَإِذَا عَطَفْتَ عَلَى الضَّمِيرِ الْمُسْتَكْنَ فَقَلْتَ (إِيَّاكَ) وَزَيْدًا أَنْ تَفْعَلَ (كَانَ قَبِيحًا حَتَّى تَوَكَّدَهُ بِ (أَنْتَ) "<sup>(54)</sup> وفي هذه المسألة ذكر الكثير من الافتراضات الصحيحة لتأكيد الضمير ثم وضع في آخر افتراض في حالة إذا عطفت على الضمير المستكن،

وبين من خلال المثال المصنوع وهو (إياك وزيدا أن تفعل) قبحه لما فيه مخالفة صحة التركيب، ولكنه لم يكتف بذلك بل بين صحة التركيب وأنه يزول القبح عند تأكيده ب (أنت) وهذا دليل علي أن الحكم بالقبح ليس ثابت في المسألة بل هو قابل للزوال عندما تتوافق المسألة مع صحة التركيب قوله في باب الموصول: "ويجب مُرَاعَاةَ الْمَعْنَى إِنْ حَصَلَ بِمُرَاعَاةِ اللَّفْظِ لِبَسِّ أَوْ قَبْحِ فَأَوَّلُ مَنْ سَأَلْتِكَ إِذْ لَوْ قِيلَ مِنْ سَأَلْتِكَ لِأَلْبَسِ وَالثَّانِي نَحْوُ مَنْ هِيَ حَمْرَاءُ أَمْتِكَ وَمَنْ هِيَ مُحْسِنَةٌ أَمْتِكَ إِذْ لَوْ قِيلَ مَنْ هُوَ أَحْمَرُ أَمْتِكَ وَمَنْ هُوَ مُحْسِنٌ أَمْتِكَ لَكَانَ فِي غَايَةِ الْقَبْحِ وَسَوَاءٌ كَانَتْ الصِّفَةُ مِمَّا يَفْرُقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَذْكَرِهِ تَاءُ التَّأْنِيثِ كَمُحْسِنَةٌ أَمْ لَا كَحَمْرَاءُ"<sup>(55)</sup> استعمل حكم القبح هنا فبين من خلال أسلوب الافتراض قبح التركيب باستخدامه (إذ لو قيل،... لكان في غاية القبح) وفي هذا مرجعية الحكم بالقبح إلي الافتراض .

ولم يكتف السيوطي بافتراضاته هو في بعض المسائل، ولكنه يذكر افتراض بعض النحاة الاخرين مثل قوله عن دخول المصدر في باب الاشتغال: " (أو تلا استقهما بغير الهمزة) كهل مرادك نلته و متى أمة الله تمضي بها لوجوب إيلائها الفعل إذا وقع في حيزها قال سيبويه إذا اجتمع بعد الاستفهام الاسم والفعل قدم الفعل فإن قلت أيهم زيد ضربت قبح"<sup>(56)</sup> حيث إنه في هذه المسألة ذكر افتراض سيبويه وليس افتراضه هو وقبح هذا الاستعمال المفترض من قبيل إنه مخالف لنظام التركيب اللغوي، كما أن مرجعية الحكم بالقبح ترجع إلي قول سيبويه به أيضا .

في أنواع ما يصلح للظرفية من الأمكنة استعان السيوطي برأي السهيلي: "وذهب السهيلي إلي أنه أشع المدخول فيه حتى يكون كالبلد العظيم كان النصب لا بد منه كدخلت العراق ويقبح أن يقال دخلت في العراق وإن ضاق بعد النصب جدا لأن الدخول قد صار ولوجا وتقحما كدخلت في البئر وأدخلت أصبعي في الحلقة"<sup>(57)</sup> فهو يوضح حكم القبح في هذه المسألة من خلال الافتراض عن طريق المثال المصنوع، وقد علل سبب القبح فيها من خلال تغيير المعني (معني الدخول).

ويتضح بما سبق كثرة اعتماد السيوطي في مرجعية الحكم بالقبح إلي الافتراض، واستدلاله

بالأمثلة المصنوعة فيها

مرجعية الحكم بالقبح إلي التأويل النحوي أوالى نوع المذهب أو للكلام و الشعر معا أو الكلام

فقط:

يصدر التأويل في مناهج النحاة العرب عن رؤية لغوية خاصة، تری اللغة كاملة البناء، منطقية الظواهر، كما یصدر عن وعي لمستويات اللغة المتعددة، فما یرج عن بنائها العام، یجب إدخاله فیه بشيء من التأویل والتفسیر<sup>(58)</sup> ویكون للاستعمال اللغوي الواحد وجهان من التأویل النحوي، یكون أحدهما حسنا مقبولا والآخر قبیحا<sup>(59)</sup> فالتأویل وسیلة منهجية فی التوسع فی الأحكام وتعدد المعنى<sup>(60)</sup> قد یلجا النحوي إلى التأویل لإجازة القبیح، فیجد مسوغا له<sup>(61)</sup>.

قد أرجع السیوطي الحكم بالقبح فی بعض المواضع إلى التأویل النحوي: كقوله فی باب عمل إن وأخواتها عكس عمل كان" فی جواز حذف الاسم فی هذا الباب للعلم به مذهب...، الثالث أنه حسن فی الشعر و غیره ما لم یؤد حذفه إلى أن یلی إن وأخواتها فعل فإنه إذ ذاك یقبح فی الكلام قیل وفی الشعر أيضا وهذا هو القول الرابع لأنها حروف طالبة للأسماء فاستقبحوا مباشرتها الأفعال<sup>(62)</sup>

ویلاحظ هنا من خلال عرض الآراء علی سبیل التأویل أن للمسألة وجهین: الوجه الأول هو أنه یحسن حذف الاسم الواقع بعد إن وأخواتها فی الشعر و غیره بشرط ألا یلی إن وأخواتها فعل، والوجه الثاني هو القبح ویحدث عندما یتسبب هذا الحذف فی أن یلی إن وأخواتها فعل وقد علل سبب القبح لأنها حروف طالبة للأسماء فاستقبحوا مباشرتها الأفعال ، ویوضح فی هذه المسألة أكثر من مرجعية للحكم بالقبح وهینوع المذهب ومن ناحية القول به فی قوله: "فاستقبحوا مباشرتها الأفعال"<sup>(63)</sup> حیث یرجع القول بالاستقباح هنا لجمهور البصريین فقد ارجعه أبو حیان فی التذیل والتكمیل نقلا عن أبي الحسن بن عصفور إلیهم بصریح اللفظ<sup>(64)</sup>، ومن ناحية مصدره فهو فیه مرجعية للكلام وللشعر من خلال قوله: "فإنه إذ ذاك یقبح فی الكلام قیل وفی الشعر"<sup>(65)</sup> والمقصود بالكلام هنا النثر المقابل للشعر، وفیه مرجعية إلى التأویل النحوي أيضا، ولذلك تتعدد المرجعية هنا أما للتأویل أو إلى نوع المذهب أو إلى مصدر وجود القبح سواء فی الكلام أو الشعر.

كما یجعل مرجعية الحكم بالقبح إلى الكلام فقط مثل قوله فی حذف عامل المصدر: "وأختلف هل یقتصر علی ما سمع من هذه الألفاظ فی الدعاء للإنسان أو علیه كسقيا ورعيا وجدعا وعقرا وبعدا وسحقا وتعسا ونكسا وبؤسا وخيبة وتبا أو یقاس علیها،... ولا تستعمل هذه المصادر مضافة إلا فی قبیح من الكلام"<sup>(66)</sup> فهنا مرجعية الحكم ترجع إلى

الكلام فمساوغات استعمال القبح أمران أساسيان، هما الضرورة الشعرية، وسعة الكلام، وهما من أسباب التحول من حكم لأخر (67)

مرجعية الحكم بالقبح إلى نوع المذهب : فقد تنوعت المذاهب النحوية بتعدد الآراء والتوجيهات مما أدى إلى اختلاف الأحكام بينهما كالمذهب البصري والمذهب الكوفي، فكان مرجعية الحكم أحيانا يرجع إلى نوع المذهب، ومن أمثلة ذلك قوله في الصفة المشبهة: " (وَكَذَا) يقبح (رفعها مُطلقاً) أي مع ال ومجردة (العاري من الضمير وأل والإضافة إلى أحدهما) وَذَلِكَ مِثَالُ الْحَسَنِ وَجْهٌ وَحَسَنٌ وَجْهٌ وَالْحَسَنُ وَجْهٌ أَبٌ وَحَسَنٌ وَجْهٌ أَبٌ، (ومنع أكثر البصرية حسن وجه) وَهُوَ الْمِثَالُ الثَّانِي مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ لَخُلُوِّ الصِّفَةِ مِنْ ضَمِيرٍ مَذْكَورٍ يَعُودُ عَلَى الْمُؤَصِّفِ وَاخْتَارَهُ ابْنُ خَرُوفٍ وَمَا تَقَدَّمَ مِنْ جَوَازِهِ بِقَبْحِ مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ (68) تتضح مرجعية الحكم بالقبح عند السيوطي إلى الكوفيين من خلال قوله "وَمَا تَقَدَّمَ مِنْ جَوَازِهِ بِقَبْحِ مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ (69) فهنا تحددت مرجعية الحكم بالقبح إلى نوع المذهب وهو المذهب الكوفي، كما سبق بيان مرجعية الحكم بالقبح لجمهور البصريين من خلال الإشارة إليهم بضمير الجمع الغائب في الأمثلة السابقة.

مرجعية الحكم بالقبح إلى آراء النحاة السابقين عليه:

قد يُسند السيوطي في الحكم بالقبح إلى بعض النحاة، فتكون مرجعية الحكم بالقبح إليهم من خلال ذكر أقوال النحاة أو الإشارة إليهم في بعض المواضع، ومن النحاة الذين أشار السيوطي بمرجعية الحكم بالقبح إليهم في بعض المسائل

ابن السراج (70) :

قوله في منع الإخبار عن خبر كان مُطلقاً لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْجُمْلَةِ : " واستقبحه ابن السراج قَالَ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَفْعُولٍ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَلَيْسَ إِضْمَارُهُ مُتَّصِلًا إِنَّمَا هُوَ مَجَازٌ " (71) بين السيوطي مرجعية الحكم بالقبح إلى ابن السراج من خلال إشارته هو لذلك حيث ذكر ابن السراج هذا الرأي في كتابه الأصول في النحو فقال: "والإخبار عندي في هذا الباب عن المفعول قبيح؛ لأنه ليس بمفعولٍ على الحقيقة وليس إضماره متصلاً إنما هو مجازٌ" (72)

قوله في وصف (المرخم) : " ومنع قوم منهم الفراء والسيرافي وصف المرخم،... وَرَابِعُهَا يَجُوزُ فِي الْحَالِيْنَ لَكِنَّهُ قَبِيحٌ وَعَلَيْهِ ابْنُ السَّرَاجِ " (73)، بين السيوطي مرجعية الحكم بالقبح إلى ابن

السراج من خلال إشارته لذلك حيث ذكر ابن السراج هذا الرأي في كتابه الاصول في النحو فقال: "ونعت المرخم عندي قبيح" (74).

أما من النحاة الذين ذكر السيوطي أقوالهم بالقبح في بعض المسائل :

أَبُو عَمْرٍو الْجُرْمِي (75): وقوله في نواصب الْمُضَارِعِ: "فَإِنْ لَمْ يَحْسُنْ إِقَامَةً (إِنْ يَفْعَلْ) مَقَامَ الْأَمْرِ وَإِلَّا يَفْعَلْ مَقَامَ التَّنْهِي لَمْ يَجْزَمْ جَوَابُهُمَا مِثْلَهُ أَحْسَنُ إِلَيَّ لَا أَحْسَنُ إِلَيْكَ يَرْفَعُ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ... وَجَوْزُ الْكَسَائِي الْجَزْمُ فِيهِمَا وَنَسَبُهُ ابْنُ عَصْفُورٍ لِلْكَوْفِيِّينَ وَذَكَرَ أَبُو عَمْرٍو الْجُرْمِي فِي (الْفَرخ) (76) أَنَّهُ يَجُوزُ عَلَى رِدَاءَةِ وَقَبْحِ" (77) استعان السيوطي برأي الجرمي فبين مرجعية الحكم بالقبح إليه، وورد حكم القبح عنده كحكم نوعي مقترنا بحكم الجواز والردية كأحكام نوعية أيضا.

وقوله في الاسم النكرة المنصوب بعد حبذا: "قَالَ الْجُرْمِي تَقْدِيمُ التَّمْيِيزِ فِيهِ قَبِيحٌ" (78) ذكر السيوطي مرجعية الحكم بالقبح إلي الجرمي في حالة إذا كان الاسم النكرة المنصوب بعد حبذا تمييزاً قبح تقديمه، و ذكر أبو حيان رأي الجرمي أيضا فقال: "وقال الجرمي في الفرخ: إذا كان المنصوب تمييزاً قبح تقديمه قبل زيد، وجعله متصلاً ب (ذا)، وإن كان حالاً، فإن شئت قدمت، وإن شئت أخرت، وهذا بناء من الجرمي على أن زيدا فاعل ب (حبذا)" (79)

خطاب الماردي (80) : كقوله في باب الْمُضَافِ لِلْيَاءِ فِي النِّدَاءِ فِي حَالَةِ حَذْفِ الْيَاءِ وَضَمَّ مَا قَبْلَهَا: "وَقَالَ خُطَابُ الْمَارِدِيِّ هُوَ زَيْدٌ قَبِيحٌ لِأَنَّهُ يَلْتَبِسُ الْمُضَافَ بِغَيْرِهِ أَمَا بَعْدَ سَاكِنٍ مَدْغَمٍ أَوْ غَيْرِهِ فَلَا سَبِيلَ إِلَيَّ ... نَحْوُ يَا قَاضِي وَبَنِي" (81)

وضح السيوطي مرجعية الحكم بالقبح لخطاب الماردي من خلال ذكر رأيه وقد ذكر أبو حيان هذا الرأي وبين مرجعية الحكم بالقبح لخطاب الماردي أيضا فقال: "وقال خطاب الماردي: والخامسة قليلة رديئة وهي: يا غلام بحذف الياء وبضم الميم، وأنت تريد: يا غلامي، وهذا قبيح، لأنه يلتبس المضاف بغيره، كقولك: يا غلام، إذا أردت يا أيها الغلام" (82).

الْجُرْمِيُّ (83): كقوله في باب التحذير: " وَجَوْزُ بَعْضِهِمْ إِظْهَارَ الْعَامِلِ مَعَ الْمَكْرَرِ حَكَاهُ فِي الْبَسِيطِ وَقَالَ الْجُرْمِيُّ يَقْبَحُ فِيهِ الْإِظْهَارُ وَلَا يَمْتَنِعُ وَيَمْتَنِعُ عِنْدَ قَوْمٍ " (84) فكان مرجعه في قبح إظهار الْعَامِلِ مَعَ الْمَكْرَرِ إِلَيَّ قَوْلَ الْجُرْمِيِّ رَدَا عَلَيَّ مِنْ جَعَلَ إِظْهَارَ الْعَامِلِ مَعَ الْمَكْرَرِ جَائِزًا فِيهَا

ولذلك قال الجزولي "وإذا لم يتكرر جاز الإظهار"<sup>(85)</sup> فأكد جواز الإظهار مع عدم التكرار وليس مع تكراره.

فتتضح مرجعية الحكم بالقبح إلي النحاة عند السيوطي من خلال إشارته إلي القبح عند النحاة أو ذكر أقوالهم ومعظم المواضع كان يذكر أقوالهم.

#### خاتمة بأهم النتائج :

- اتفاق معظم المعاجم اللغوية علي أن القبح نقيض الحسن، والسبب في اكتفاء معظم المعاجم بتعريفه أنه نقيض الحسن يرجع إلي شيوعه ومعرفته بين دارسين اللغة

- يتضح من التعريفات الاصطلاحية للقبح اتفاق الباحثين علي أن القبح محصور علي الاستعمال اللغوي ، كما أنهم بينوا مدي علاقته بالذوق وهي علاقة النفور منه ، وتأثرهم بتعريف سيبويه للقبح ومدي قربه من معناه اللغوي، كما أنه حكم يطلق علي الاستعمالات الافتراضية والحقيقية التي وردت عن العرب، مما يجعله ذا دلالة مرجعية في الحكم به

- حكم القبح لم يكن ذا حدود واضحة في نظر النحويين قديما

- اقتران حكم القبح مع الجائز أحيانا وعدم الجائز أحيانا أخري يدل علي أنه حكم مترجح بين القبول والرفض.

- يندرج حكم القبح تحت نوع من أنواع أحكام الرد هو حكم المردود ردا غير قطعي .

- حكم القبح تتضح دلالاته ومعاييره من خلال السياق الوارد فيه سواء كان منفردا ، أو مقترنا بأحد الأحكام التقويمية الأخرى.

- يُعدّ الوصف بالقبح في كتاب همع الهوامع للسيوطي ظاهرة جليّة ،ومقياسا ذ اشأن لردّ الصيغة، أو تقييد جوازها، فيعد من أهم معايير الرد في الاستعمالات النحوية واللغوية.

- استعمل السيوطي حكم القبح بصيغ واشتقاقات مختلفة فيمايقارباالستين (60) موضعا وردت بين المتن والشرح، وعبارات السيوطي عن التركيب القبيح أحيانا تدلّ علي أنه تركيب مجوج، ينفّر عنه السيوطي أشد النفور، وأنه أدنى هيئة يكون عليها التركيب .

-تتوعدت مرجعية الحكم بالقبح عند السيوطي إلي العرب ، والضرورة الشعرية، والتأويل ، والافتراض ، والنحاة، أو إلي المذهب سواء كان بصرياً، أو كوفياً ، فكانت تلك المرجعيات سبباً من أسباب الحكم بالقبح في بعض المسائل.

-استقبح السيوطي لبعض المسائل جاء تابعاً لاستقبح العرب لها، سواء أشار إليهم بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة عن طريق ضمير الجمع الغائب، لايعني أن هذه الأحكام التي أطلقها السيوطي غير صادرة عن ذوق، وملكة لغوية لديه، بل المقصود أن السيوطي لم يكن مستقلاً عن ذوق العرب، وإدراكهم.

- كثرة اعتماد السيوطي في مرجعية الحكم بالقبح إلي الافتراض، بالأمثلة المصنوعة فيها .

- للحكم علي بعض الاستعمالاتبقيح التأويل يكون له وجهان من التأويل، أحدهما حسنٌ مقبولوالآخر قبيحاًو العكس.

- تتضح مرجعية الحكم بالقبح إلي النحاة عند السيوطي من خلال إشارته إلي القبح عند النحاة ، أو ذكر أقوالهم ومعظم المواضع كان يذكر أقوالهم .

الهوامش

- 
- (1) علماللغة العربية،محمود فهمي حجازي،، القاهرة،دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ، ج1،ص93
- (2)كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال ،باب الحاء والقاف والباء ،ج3،ص53
- (3)معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م،[بَابُ الْقَافِ وَالْبَاءِ وَمَا يَتْلُوهُمَا] ، ج5،ص47
- (4)اللسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري ،دار صادر - بيروت،ط3- 1414 هـ ، فصل القاف، مادة قبح ،ج2،ص552
- (5) ( القبحضد الحسن ) جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: 321هـ)،تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت ،ط 1،(1987م)، ج1،ص282، (القَبْحُ: نقيض الحسن)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ،تح: أحمد عبد الغفور عطار ،دار العلم للملايين - بيروت،ط4، 1407 هـ. - 1987 م، فصل القاف ،ج1،ص393، (فَهُوَ قَبِيحٌ وَهُوَ نَقِيضُ الْحُسْنِ) تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور ،تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت،ط1، 2001م،ج4،ص48، (وَهُوَ خِلَافٌ حَسَنٌ)

- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المكتبة العلمية - بيروت، [الْقَافُ مَعَ الْبَاءِ وَمَا يُتْلُوهَا]، ج2، ص4
- (6) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة، ج2، ص710
- (7) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، [يَابُ الْقَافِ وَالْبَاءِ وَمَا يُتْلُوهَا]، ج5، ص47.
- (8) سورة القصص: آية (42).
- (9) المصباح المنير، الفيومي، [الْقَافُ مَعَ الْبَاءِ وَمَا يُتْلُوهَا]، ج2، ص487
- (10) المحيط في اللغة، صاحب الكافي الكفاة أبو القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني، عالم الكتب بيروت / لبنان، تح: الشيخ محمد حسن آل ياسين، ط1، (1414هـ - 1994 م)، ج2، ص364
- (11) الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه، تحقق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3 (1408 هـ - 1988 م)، ج1، ص26.
- (12) رسالة الحدود، علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماني، تح: إبراهيم السامرائي، دار الفكر، عمان، ج1، ص73
- (13) كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، تح: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط1، (1403هـ - 1983م)، باب القاف، ج1، ص172.
- (14) الاقتراح في أصول النحو وجدله، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تح: د. محمود فجال، دار القلم، دمشق، ط1، (1409هـ، 1989م)، ج1، ص47.
- (15) فيض نشر الاشراف من روض طي الاقتراح، عبد الله محمد بن الطيب الفاسي، تح: د/محمود يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة - دبي، ط1، (1421هـ/2000م)، ج1، ص307.
- (16) الاستعمال اللغوي القبيح: دراسة في الاصطلاح والاستعمال الغندسيبويه، جزء محمد حسن المصاروة، قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة مؤتة، مجلة العلوم الإنسانية - البحرين، العدد 25، صيف 2015م، دار المنظومة، ص112.
- (17) المرجع السابق، ص114.
- (18) ظاهرة القبح في كتاب سيبويه دراسة وصفية تحليلية، أحمد عبد الإله عوض البحيح، كلية الآداب، جامعة عدن، عمان، دار دجلة، ط1، (2016م)، ص55.
- (19) المرجع السابق، بتصرف، ص55، 56.
- (20) الأحكام النحوية بين الثبات والتحول، د/ وليد محمد عبد الباقي عبد العاطي، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم النحو والصرف والعروض، رسالة دكتوراه غير منشورة (بالمكتبة)، (1433هـ - 2012م)، ص144.



- (21) المفصل في تاريخ النحو العربي قبل سيبويه ، محمد خير الحلواني، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ج1، ط1 ، ( 1399هـ، 1979م )، ص221.
- (22) الأحكام التقويمية في النحو العربي، دراسة تحليلية، د/ نزار بنيان شمكلي ضمد الحميداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، (2011)، ص135 بتصرف.
- (23) المرجع السابق، ص187 بتصرف.
- (24) المرجع نفسه، ص135 بتصرف.
- (25) الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي، جامعة الكويت، كلية الآداب - بنين، مطبوعات جامعة الكويت رقم 37، (1349هـ، 1974م)، ص77.
- (26) الأحكام النوعية والكمية في النحو العربي، د/ صباح علاوي السامرائي، المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، (2011م)، ص227.
- (27) العلة النحوية في ضوء أعراف المجتمع (عاداته وتقاليده ومعتقداته)، نايف محمد سليمان النجادات، رسالة دكتوراه، قسم اللغة العربية وآدابها، عمادة الدراسات العليا، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن (2004م)، ص107.
- (28) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تح: عبد الحميد هندواوي، المكتبة التوفيقية، مصر، ج2، ص145.
- (29) مرجع السابق، ج1، ص554.
- (30) المرجع نفسه، ج1، ص514.
- (31) لسان العرب، ابن منظور، فصل الضاد المعجمة، مادة ضرر، ج4، ص483.
- (32) المرجع السابق، فصل الضاد المعجمة، مادة ضرر، ج4، ص483.
- (33) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي، تح: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط1 - 1996م، حرف الضاد، ج2، ص1115.
- (34) ظاهرة القبح في كتاب سيبويه، أحمد عبد الاله عوض، ص97.
- (35) المرجع السابق، ص98 بتصرف.
- (36) الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي، ص278.
- (37) همع الهوامع، السيوطي، ج3، ص273، 274.
- (38) عجز بيت من البسيط وصدوره (وإنني حوثما يشري الهوى بصري كما ورد في عجز البيت (سلكوا) بدلا من (نظروا) (لآبن هرمة في ديوانه (ديوان إبراهيم بن هرمة، تح: محمد جبار المعبيد، مكتبة الأندلس، بغداد، مطبعة الآداب، (1386هـ، 1969م)، ص118، كما ورد صدر البيت (وإنني حِيثُما يثني الهوى بصري) (بلا نسبة في، إيضاح شواهد الإيضاح، أبو علي الحسن بن عبد الله القيسي (ت: ق 6هـ)، تح: الدكتور محمد بن حمود الدعجاني، شدار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط1، (1408 هـ، 1987م)، ج1، ص383، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (ت: 577هـ)، المكتبة العصرية، ط1 (1424هـ - 2003م)، ج1، ص21، خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن

- عمر البغدادي (ت: 1093هـ) تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4، 1418 هـ. - 1997 م ، ج 8، ص 220، 373.
- (39) جزء بيت من الطويل وتمامه: "(كَأَنِّي بَفَتْخَاءِ الْجُنَّاحَيْنِ لِقْوَةٍ ... صَيُودٍ مِنَ الْعِقْبَانِ طَأَطَأْتُ شِيمَالِي) وهو ديوان امرئ القيس، امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، من بني آكل المرار (ت: 545 م)، اعتنى به: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة بيروت، ط2، 1425 هـ. - 2004 م، ج1، ص. 139، المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: 458هـ]، تح: عبد الحميد هندواي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1421 هـ 2000 م، (ش م ل) ج.8، ص.70، لسان العرب، ابن منظور، (شمل) ج11، ص364، ضرائر الشعر، علي بن مؤمن بن محمد، الحضرمي الإشبيلي، أبو الحسن المعروف بابن عصفور (ت: 669هـ)، تح: السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1980 م ، ج1، ص36،
- (40) صدر بيت من الكامل ، وعجزه (وَتَقَادَمَتْ بِالْحُبْسِ فَالسُّوْبَانِ) هو لبيد بن ربيعة في ديوانه ،ديوان لبيد بن ربيعة العامري لبيد بن ربيعة بن مالك، أبو عقيل العامري الشاعر معدود من الصحابة (ت: 41هـ) اعتنى به: حمدوطماس، دار المعرفة، ط: 1، (1425 هـ، 2004 م)، ج1، ص. 132، نقد الشعر، قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد البغدادي، أبو الفرج (ت: 337هـ)، مطبعة الجوائب، قسطنطينية، ط: 1، ص 1302 ، ج1، ص 86، ضرائر الشعر، ابن عصفور ، ج1، ص 142
- (41) عجز بيت من البسيط، وصدرة: (فيه الرماح وفيه كل سابعة) هو للخطبة في ديوانه ( ديوان الخطبة ، براوية وشرح ابن السكيت
- ( 186، 246 هـ ) دراسة وترتيب د/ مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ط1) 1413 هـ، 1993م) ص 174، **فيتهذيب**
- اللغة**، الأزهرى، (جدل)، ج- 10، ص- 342، لسان العرب، ابن منظور، (جدل) ج- 11، ص- 105، ج- 12، ص- 300 (سلم)، الاقتراح في أصول النحو، السيوطي، ج 1، ص 54
- (42) همع الهوامع، السيوطي، ج3، ص275، 274
- (43) صدر بيت من البسيط وعجزه : (ولا الأصيل ولا ذي الرأى والجدل) وهو للفرزدق في تهذيب اللغة، الأزهرى، باب السين والميم (أمس)، ج.13، ص.80 ، لسان العرب، ابن منظور، (أمس) ج.6، ص.9، ج.12، ص.565، الإتيان في مسائل الخلاف، الأنباري ، ج 2، ص. 424، خزنة الأدب ، البغدادي ، ج. 1، ص 32، بلا نسبة في شرح التسهيل الفوائد، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبالي، أبو عبد الله، جمال الدين ، تح: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ط1 (1410 هـ، 1990م)، ج 1، ص 201، الجنى الداني في حروف المعاني، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (ت: 749هـ) تح: د فخر الدين قباوة -الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 1، (1413 هـ، 1992 م)، ج 1، ص 202 .
- (44) صدر بيت من البسيط وعجزه : (مشمر يستديم الحزم ذو رشد) بلا نسبة في خزنة الأدب ، البغدادي ، ج 1، ص 32 ، وشرح التسهيل ، ابن مالك ، ج 1، ص 201.

(45) عجز بيت من الطويل وصدرة: ( يَقُولُ الْخَنَّا وَأَبْغَضُ الْعُجْمَ نَاطِقًا ) وهو قول: ذِي الْخَرَقِ الطُّهَوِيِّ، في تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: 1205هـ)، تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (ج،د،ع) ج 20، ص. 418، الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين دراسة على ألفية بن مالك، إبراهيم بن صالح الحندود، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة الثالثة والثلاثون، العدد الحادي عشر بعد المائة 1421هـ/2001م، ج.1، ص. 398، خزنة الأدب، البغدادي، ج. 1، ص. 34، بلا نسبة في شرح التسهيل، ابن مالك، ج 1، ص 201، الإتصاف في مسائل الخلاف، الأتباري، ج. 1، ص. 122، 258، ج2، ص 425، 702

(46) همع الهوامع، السيوطي، ج1، ص333، 332.

(47) الضرورة الشعرية ومفهومها، إبراهيم بن صالح الحندود، ج1، ص 398 بتصرف

(48) الحُسن في كتاب سيوييه، فاروق محمد مهني، ص49.

(49) الأحكام النوعية والكمية، صباح علاوي السامرائي، ص217

(50) المفصل في تاريخ النحو العربي، محمد خير الحلواني، ص234

(51) الاستعمال اللغوي القبيح، جزاء محمد حسن، ص 116

(52) هذا صدر بيت من الطويل، عجزه: وما العاشق المسكين فينا بسارق، لأخي يزيد بن عبد الله البجلي في المعجم المفصل في شواهد العربية، إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، ط1، (1417هـ- 1996م) ج5، ص63، وبلا نسبة في الجني الداني، المرادي، ج1، ص. 260، كما روي الشطر الثاني بقول: (وما قائل المعروف فينا يعنف) وبلا نسبة في مغني اللبيب عن كتب الأعراب، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ)، تح: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، ط6، 1985، ج. 1، ص. 227، مختصر مغني اللبيب عن كتاب الأعراب، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، مكتبة الرشد، ط1، 1427هـ-، ج1، ص70.

(53) همع الهوامع، السيوطي، ج2، ص595.

(54) المرجع السابق، ج2، ص25.

(55) المرجع نفسه، ج1، ص 338، 339.

(56) المرجع نفسه، ج3، ص132.

(57) المرجع نفسه، ج2، ص152.

(58) المفصل في تاريخ النحو العربي، محمد خير الحلواني، ص233، 232.

(59) الاستعمال اللغوي القبيح، جزاء محمد حسن، ص119.

(60) الأحكام النحوية بين النحاة وعلماء الدلالة، دليلة مزوز، ص386.

(61) الأحكام النحوية بين الثبات والتحول، وليد محمد عبد الباقي، ص138.

(62) همع الهوامع، السيوطي، ج1، ص496.

(63) المرجع السابق، ج1، ص496.

(64) ينظر التذييل والتكميل، أبو حيان، ج5، ص43.

(65) همع الهوامع، السيوطي، ج1، ص496.

(66) المرجع السابق، ج2، ص106، 105.

(67) الأحكام النحوية بين الثبات والتحول، وليد محمد عبد الباقي، ص146.

(68) همع الهوامع، السيوطي، ج3، ص85.

(69) المرجع السابق، ج3، ص85.

(70) هو (محمد بن السري البغدادي النحوي أبو بكر بن السراج)... خذ عنه أبو القاسم الزجاجي والسيرافي والفارسي والرماني، ولم تطل مدته، ومات شاباً في ذي الحجة سنة ست عشرة وثلاثمائة، وله من الكتب: الأصول الكبير، جمل الأصول، الموجز، شرح سيبويه،... " ينظر بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان / صيدا ، ج 1، ص110، 109.

(71) همع الهوامع، السيوطي، ج3، ص250.

(72) الأصول في النحو، ابن السراج، ج2، ص289.

(73) همع الهوامع، السيوطي، ج3، ص235، 236.

(74) الأصول في النحو، ابن السراج، ج1، ص374.

(75) هو "أبو عمر صالح بن إسحاق الجرمي النحوي؛ كان فقيهاً عالمياً بالنحو واللغة، وهو من البصرة وقدم بغداد، وأخذ النحو عن الأخفش وغيره، ولقي يونس بن حبيب ولم يلق سيبويه، وأخذ اللغة عن أبي عبيدة وأبي زيد الأنصاري والأصمعي وطبقتهم... وله في النحو كتاب جيد يعرف بـ " الفرخ "، معناه فرخ كتاب سيبويه"، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي، تح: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط 1900، ج2، ص485.

(76) ومن خلال البحث عن الكتاب لتوثيق مقولة الجرمي لاحظ أن الكتاب مفقود وقد أشار إلي ذلك د. محمود فهمي حجازي فقال: اهتم أبو عمر الجرمي، ت 225هـ، بدراسة الأبنية الصرفية التي وردت في كتاب سيبويه، وصنف في ذلك كتباً كثيرة لا نعرف إلا أسماءها، كما ألف أيضاً في "تفسير غريب سيبويه" وكتاباً آخر بعنوان "الفرخ"، أي فرخ كتاب سيبويه، لم يبق أي كتاب من كتب الجرمي " علم اللغة العربية، محمود فهمي حجازي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، ص85.

(77) همع الهوامع، السيوطي، ج2، ص397.

(78) المرجع السابق، ج3، ص43.

(79) ارتشاف الضرب، أبو حيان، ج4، ص2062.

(80) وهو: "خطاب بن يوسف بن هلال القرظبي أبو بكر الماردي، قال ابن عبد الملك: كان من جلة النحاة ومحققهم والمتقدمين في المعرفة بعلوم اللسان على الإطلاق، روى عن أبي عبد الله بن الفخار وأبي عمر أحمد بن الوليد وهلال بن عريب، وروى عنه ابنه: عبد الله وعمر، وأبو الحزم الحسن بن محمد بن غليم، وتصدر لإقراء العربية طويلاً، وصنف فيها... واختصر الزاهر لابن الأنباري. وله حظ من قرض الشعر، مات بعد الخمسين والأربعمئة، قلت: وهو صاحب كتاب الترشيح؛ ينقل عنه أبو حيان وابن هشام كثيراً" ينظر بغية الوعاة، السيوطي، ج1، ص553.

(81) همع الهوامع، السيوطي، ج2، ص 533.

(82) ارتشاف الضرب، أبو حيان، ج4، ص 1852 .

(83) (عيسى بن عبد العزيز بن يلبخت بن عيسى بن يوماريلي البربري المراكشي اليزدكتي العلامة أبو موسى الجزولي وجزولة بطن من البربر؛ لزم ابن بري بمصر لما حج وعاد فتصدر للإقراء بالمرية وغيرها، وأخذ عنه العربية جماعة منهم الشلوبين وابن معط؛ وكان إماما فيها لا يشق غباره؛ مع جودة التفهيم وحسن العبارة؛ وولي خطابة مراكش، شرح أصول ابن السراج، وله المقدمة المشهورة، وهي حواش على الجمل للزجاجي. وقال بعضهم: ليس فيها نحو؛ وإنما هي منطوق لحدودها وصناعتها العقلية، آخر من روى عنه بالإجازة أبو عمر بن حوط الله، ومات سنة سبع وستمائة. (بغية الوعاة، السيوطي، ج2، ص.

236

(84) همع الهوامع، السيوطي، ج2، ص 22، وينظر قوله في (المقدمة الجزولية في النحو، عيسى بن عبد العزيز بن يلبخت الجزولي البربري المراكشي، أبو موسى، تح: د. شعبان عبد الوهاب محمد، راجعه: د حامد أحمد نيل د فتحي محمد أحمد، مطبعة أم القرى، دار الغد العربي، ج1، ص272.

(85) المقدمة الجزولية في النحو، الجزولي، ج1، ص272.

أهم المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- الأحكام التقويمية في النحو العربي، دراسة تحليلية، د/ نزار بنيان شمكلي ضمد الحميدوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، (2011م).
- الأحكام النحوية بين الثبات والتحول، د/ وليد محمد عبد الباقي عبد العاطي، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم النحو والصرف والعروض، رسالة دكتوراه غير منشورة (بالمكتبة)، (1433هـ-2012م).
- الأحكام النحوية بين النحاة وعلماء الدلالة دراسة تحليلية نقدية، دليلة مزوز، جمهورية الجزائر، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الآداب، قسم الأدب العربي، رسالة دكتوراه، (1429هـ/2008م).
- الأحكام النوعية والكمية في النحو العربي، د/ صباح علاوي السامرائي، المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، (2011م).
- الاقتراح في أصول النحو وجدله، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تح: د. محمود فجال، دار القلم، دمشق، ط1، (1409 هـ، 1989م).
- الاستعمال اللغوي القبيح : دراسة في الاصطلاح والاستعمال عند سيبويه، جزاء محمد حسن المصاروة، قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة مؤتة، مجلة العلوم الانسانية- البحرين، العدد 25 صيف (2015م)
- الإصناف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأتصاري، أبو البركات، كمال الدين الأتباري (ت: 577هـ)، المكتبة العصرية، ط1، (1424هـ، 2003م)

- إيضاح شواهد الإيضاح، أبو علي الحسن بن عبد الله القيسي (ت: ق 6هـ)، تح: د: محمد بن حمود الدعجاني، شدار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط1، (1408 هـ، 1987 م).
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان / صيدا، د.ت.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: 1205هـ)، تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د.ت.
- التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تح: د. حسن هندواوي، دار القلم، دمشق (من 1 إلى 5)، وياقي الأجزاء: دار كنوز إشبيليا، ط1.
- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، (2001م).
- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: 321هـ)، تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط1، (1987م).
- الجنى الداني في حروف المعاني، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (ت: 749هـ)، تح: د فخر الدين قباوة - الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 1، (1413 هـ - 1992 م).
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت: 1093هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4، (1418 هـ - 1997 م).
- ديوان إبراهيم بن هرمة، تح: محمد جبار المعبيد، مكتبة الأندلس، بغداد، مطبعة الآداب، (1386هـ، 1969م)
- ديوان امرئ القيس، امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، من بني آكل المرار (ت: 545 م)، اعتنى به: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، ط2، (1425 هـ، 2004 م).
- ديوان لبيد بن ربيعة العامري لبيد بن ربيعة بن مالك، أبو عقيل العامري الشاعر معدود من الصحابة (ت: 41هـ) اعتنى به: حمدوظماس، دار المعرفة، ط: 1، (1425 هـ، 2004 م).
- ديوان الحطيئة، براوية وشرح ابن السكيت (186، 246 هـ) دراسة وترتيب د/ مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1 (1413 هـ، 1993م)
- رسالة الحدود، علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماني، تح: إبراهيم السامرائي، دار الفكر، عمان، د.ت.
- الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، خديجة الحديثي، جامعة الكويت، كلية الآداب - بنين، مطبوعات جامعة الكويت رقم 37، (1349هـ، 1974م)
- شرح التسهيل الفوائد، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبالي، أبو عبد الله، جمال الدين، تح: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ط1 (1410 هـ، 1990م).
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، (1407 هـ، 1987 م).

- ضرائر الشُّعر، علي بن مؤمن بن محمد، الحَضْرَمِي الإشبيلي، أبو الحسن المعروف بابن عصفور (ت: 669هـ)، تح: السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، (1980 م).
- الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين دراسة على ألفية بن مالك، إبراهيم بن صالح الخندود، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة الثالثة والثلاثون، العدد الحادي عشر بعد المائة (1421هـ، 2001م).
- ظاهرة القبح في كتاب سيبويه دراسة وصفية تحليلية، أحمد عبد الإله عوض البجبح، كلية الآداب، جامعة عدن، عمان، دار دجلة، ط1، (2016م)
- علم اللغة العربية، محمود فهمي حجازي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، د، ت
- العلة النحوية في ضوء أعراف المجتمع (عاداته وتقاليده ومعتقداته)، نايف محمد سليمان النجادات، رسالة دكتوراه، قسم اللغة العربية وآدابها، عمادة الدراسات العليا، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن (2004م)
- فيض نشر الاثراح من روض طي الاقتراح، عبد الله محمد بن الطيب الفاسي، تح: د/محمود يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة - دبي، ط1، (1421هـ/2000م)
- كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، تح: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط1، (1403 هـ، 1983م)
- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه، تحقق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3 (1408 هـ، 1988 م)
- كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، دار صادر، بيروت، ط3 (1414 هـ)
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: 458هـ]، تح: عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، (1421 هـ، 2000 م).
- المحيط في اللغة، صاحب الكافي الكفاة أبو القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني، عالم الكتب بيروت، لبنان، تح: الشيخ محمد حسن آل ياسين، ط1، (1414هـ، 1994 م).
- مختصر مغني اللبيب عن كتاب الأعراب، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، مكتبة الرشد، ط1، (1427هـ).
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المكتبة العلمية - بيروت، د.ت.
- المعجم المفصل في شواهد العربية، إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، ط1، (1417هـ-1996م).
- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (1399هـ، 1979م).

- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة، (2010م)
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ)، تح: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، ط6، (1985م).
- المفصل في تاريخ النحو العربي قبل سيبويه ، محمد خير الحلواني، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ج1، ط1، (1399هـ، 1979م)
- المقدمة الجزولية في النحو، عيسى بن عبد العزيز بن يَلْبُخْتِ الجزولي البربري المراكشي، أبو موسى، تح: د. شعبان عبد الوهاب محمد، راجعه: د. حامد أحمد نيل د فتحي محمد أحمد، مطبعة أم القرى، دار الغد العربي.
- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي، تح: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط1، (1996م).
- نقد الشعر، قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد البغدادي، أبو الفرج (ت: 337هـ)، مطبعة الجوائب - قسطنطينية، ط: 1، (1302).
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإريلي، تح: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، (ط 1900).
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية ، مصر، د.ت.